على الاصح قوله ولا شرطية والجواب محذوف لدلالة ما قبله عليه
والتقدير فالبحج لانه لا حاجة لتكلف الحذف مع امكان تمام الكلام
بدونه وهو محل من بدلا قاله ابو حيان قال بعض اصحابنا وحذف
جواب الشرط لفهم المعنى احسن من حذف الضمير من البدل فما
على هذا اجعل من شرطية اولى من جعلها موصولة بدلا من
الناس لانه يلزم على البدلية بحذف الضمير من البدل حالا فالما
اختاره الشيخ قوله على الاصح فيهما اى فى كون من فاعلا وكونها شرطية
ومقابل الاصح صحة جعلها فاعلا ويكون معنى تكليف غير المستطيع
المستطيع بان يحج المستطيع انه يلزمه الامر له بالحج او تحمل
العهدية على التقرير السابق وجعلها شرطية وبه قال الكسائي
وقد ترجح بما علمت قوله بدل الاشتمال وهو ما يكون بينه
وبين المبدل منه ملابسة بغير الكلية والبعضية فخرج بدل
البعض من الكل وهذا البدل ايضا يفيد توكيد النسبة وتقريرها
لانه بمثابة المذكور مرتين ولا بد معه من ضمير رابط ملفوظ
به كما فى مثال المص او مقدر كقوله تعالى قتل اصحاب الاخدود النار
ذات الوقود فالنار بدل من الاخدود بدل اشتمال والرابط مقدر
تقديره فيه ونقل بعضهم عن ابن جماعة ان المحققين لا يوجبون
فى بدل البعض وبدل الاشتمال رابطا قوله لا كاشتمال الظرف
على المظروف معناه ان المنظور اليه والمعتبر فى بدل الاشتمال هو
ما ذكره المص من ان يكون المبدل منه مشتملا بطريق الاجمال على
البدل بان يكون فيه اشعار به وان وجد اشتمال الظرف على المظروف
كما فى المثال فان الشهر ظرف زمان للقتال لكنه غير منظور اليه فهو
حاصل بطريق الاتفاق ولو لوحظ الاشتمال بطريق الظرفية لم
يضطرد ذلك كتعلمه وفى نحو نفعني زيد علمه وسلب زيد ماله وسرق
زيد ثوبه قوله مشعرا اى دالا عليه وقوله ومتقاضيا اى طالبا له
والضمير فى كونه ومتقاضيا راجع للمبدل منه وقوله اى للبدل وانما
وانما كان مشعرا به ومتقاضيا له لكونه الحكم لا يناسب المسند
اليه بحسب الظاهر كما فى سرق زيد ثوبه فان السرقة لا تناسب
زيدا وانما تناسب البدل وهو الثوب قوله حيث البا للتصوير وحيث

ظرف



ظرف مكان بمعنى الحالة اى وذلك الاشعار والتقاضي منوط بحالة هى
ان تبقى النفس الخ قوله الى ذكره اى البدل وقوله فهو هو اى البدل قوله
الذى ذكر غلطا اى سبق اليه اللسان فالمراد بالغلط اللساني وهذا
القسم لا يقع فى فصيح الكلام ولذلك لم يذكره اهل المعاني لانهم لا يتك
لا يتكلمون الا على الكلام الفصيح بخلاف النحاة فان مباحثهم لا تختص
به فمن عاب على النحاة فقال الاولى عدم تعرضهم له لم يصب و
وبقي من اقسام البدل بدل النسيان وبدل البدا ويقال له بدل
الاضراب فان بدل الغلط يصدق بهذه الانواع الثلاثة لكن بدل
الغلط وبدل النسيان لا يقعان فى فصيح الكلام بخلاف بدل البدا فقد
وهو معتمد الشعرا كثيرا للمبالغة والتفنن الحاصل به وقد تعرض حلبي
للقسمين فراجعه ثم التحقيق ان العامل فى البدل غير العامل فى المبدل
منه فهما جملتان مستقلتان فاذا قلت اكلت الرغيف ثلثه كانك قلت
اكلت ثلثه بخلاف بقية التوابع فان العامل فى المتبوع هو العامل
فى التابع وذهب بعضهم الى ان العامل فى البدل هو العامل فى المبدل منه
فتكون جميع التوابع على هذا القول مستوية وهل يجوز تعدد البدل
او لا قال ابو حيان اما بدل البدا فيتعدد واما بدل الكل والبعض
والاشتمال فلا نص عن احد من النحويين اعرفه فى جواز التكرار
فيها او منعه الا ان فى كلام بعض اصحابنا ما يدل على انه لا يتكرر
قوله المنصوبات ما قيل فى المرفوعات من انه جمع مرفوع او مرفوعة
يقال هنا قوله ستة عشر حصرها فى هذا العدد استقرائي وبدا منها
بالمفاعيل لانها الاصل وغيرها محمول عليها ومشبه بها قوله المفعول
به قدمه جمع من النحاة لانه احوج الى الاعراب اذ هو الذى يقع
بينه وبين الفاعل الالتباس وقدم ابن الحاجب كالزمخشري المفعول
المطلق لانه المفعول حقيقة قوله اسم لا قيل حيث ذكر اسم لا فى
المنصوبات فكان ينبغي ان خبرها يذكر فى المرفوعات وكذا يقال
فى المنادي المفرد واسم لا كذا واسم ما الحجازية واخواتها والفعل
المضارع المجرد فان هذه المذكورات من قبيل المرفوعات ولم
يعدها فى باب المرفوعات واجاب الناصر اللقاني بانه يمكن
ادخال خبر لا فى اخوات ان وكذا اسم كاد وما الحجازية واخواتها فى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 